

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للتوظيفة العمومية الجزائر في 11 ماي 2008

رقم 21 ك خ/م ع و ع / 08

السيدات والسادة المسؤولين المكلفين بتسيير

الموارد البشرية في المؤسسات والإدارات العمومية

السيدة والسادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية

## الموضوع: كفاءات تصنيف الأعوان المتعاقدين

في إطار تطبيق أحكام المواد 19 و 20 و 21 من الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، يشرفني أن أوضح لكم كفاءات تصنيف الأعوان الخاضعين لنظام التعاقد.

**1- الأعوان المتعاقدون الذين وظفوا طبقاً لأحكام المادتين 19 و 21 من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.**

يصنف الأعوان المتعاقدون الذين يمارسون بالتوقيت الكامل أو بالتوقيت الجزئي، والذين وظفوا استثنائياً، في إطار المواد 19 و 21 من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، إما ممارسة نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وإما لإنجاز عملية تكتسي طابعاً مؤقتاً، حسب الحالة، وفقاً لمستواهم التأهيلي ضمن إحدى الشبكتين الآتي ذكرهما:

وعلى سبيل المثال، فإن العون المتحصل على شهادة ليسانس التعليم العالي والذي تم توظيفه استثنائياً في انتظار تنظيم مسابقة توظيف متصرف إداري، يصنف في الصنف 12 ضمن الشبكة الإستدلالية لمرتبات الموظفين.

تحدد مدة عقود العمل للأعوان المتعاقدين الموظفين في إطار المادة 20 من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية على الأكثر بسنة واحدة غير قابلة للتجديد.

أطلب منكم السهر على التطبيق الصارم لتدابير هذا المنشور وضمن النشر الواسع له.

**عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه**

المدير العام للوظيفة العمومية  
ج. خرشي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للوظيفة العمومية الجزائر في 24 ماي 2008

رقم 23 ك خ/م ع و ع / 08

السيدة والسادة

رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية